

تقرير لجنة الحقوق و الحريات والعلاقات الخارجية

لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة، و المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى، حول اتفاق إطاري بين الجمهورية التونسية والإتحاد الأوروبي بخصوص المبادئ العامة لمشاركة الجمهورية التونسية في برامج الإتحاد
(35/2015)

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 25 / 05 / 2015

الوثائق المرفقة بالمشروع:

* وثيقة شرح الأسباب،

* نص الاتفاق

تاريخ انتهاء الأشغال: 05 / 10 / 2015

مقرر اللجنة : أيمن العلوي

رئيسة اللجنة: بشرى بلحاج حميدة

القورة المساعد: الخنساء بن حراث

نائب الرئيس: نوفل الجمالي

المقررة المساعد: إيمان بن محمد

الحقوق و الحريات و العلاقات الخارجية

تاريخ إحالة المشروع: 2015/05/29

جلسة اللجنة عدد 1:

. 2015/09/30

قرار اللجنة: الموافقة على مشروع القانون

تاريخ إنهاء الأشغال:

5 أكتوبر 2015

رئيسة اللجنة: بشرى بلحاج حميدة

مقرر اللجنة : أيمن العلوي

أولا تقديم المشروع :

يت
المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة، و المجموعة
بية ودولها الأعضاء من جهة أخرى، حول اتفاق إطاري بين الجمهورية
التونسية والإتحاد الأوروبي بخصوص المبادئ العامة لمشاركة الجمهورية التونسية

في هذا الإطار، أحيل على لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية
(35/2015)

الأوروبي المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة، و
المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى، حول اتفاق إطاري بين
الجمهورية التونسية والإتحاد الأوروبي بخصوص المبادئ العامة لمشاركة
الجمهورية التونسي لتتعهد به أصالة. و تضمنت صيغته الأصلية
وحيدا.

حيث ورد في وثيقة شرح الأسباب المرفقة بالمشروع
موضوع الموافقة يهدف للسماح لتونس بالمشاركة في برامج الإتحاد الأوروبي التي
ترغب فيها وذلك حسب الجدوى و المصلحة الوطنية كما أن هذه المشاركة تستوجب
المساهمة في ميزانيتها و يمكن للجانب الأوروبي أن يخفض في المساهمة المادية
للجانب التونسي أو يمولها جزئيا (ticket d'entrée).

علما و أنه تم التوقيع على هذا البروتوكول على هامش الدورة 11
الشراكة بين تونس و الإتحاد الأوروبي المنعقدة ببركسال يوم 17 2015
تعد تونس من البلدان التي أبرمت هذا النوع من البروتوكولات مع الإتحاد الأوروبي
على غرار المغرب و الأردن و أرمينيا و ملدافيا و أكرانيا.

ثانيا أعمال اللجنة:

لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية حول مشروع القانون

لشراكة بين الجمهورية التونسية من جهة، و المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء
من جهة أخرى، حول اتفاق إطاري بين الجمهورية التونسية والإتحاد الأوروبي
بخصوص المبادئ العامة لمشاركة الجمهورية التونسية في برامج الإتحاد.

دورها في تفعيل العلاقات الدولية من ذلك المنظومة التشريعية والقانونية ذات الصلة
ولاحظت عدم توفر كل الوثائق و الإتفاقيات ذات
الصلة بالبروتوكول وفيما يخص علاقة الدولة التونسية بالإتحاد باعتبارها
الذي تنزل فيه الموافقة على البروتوكول.

و حيث أن الموافقة على هذا البروتوكول من شأنها ضمان المشاركة الفعلية
. إذ تكمن أهميته في أنه يمثل شرطا أوليا للسماح لتونس
للنفاذ إلى البرامج الأوروبية الحالية و المستقبلية الم
تشمل العديد من الميادين التي تخص البحث العلمي و الإبتكار و دعم تنافسية
الشركات الصغرى و المتوسطة و الديوانة و الجباية. يعتبر هذا البروتوكول جزءا
لا يتجزأ من الإتفاق و يتم تطبيقه خلال الفترة التي يكون فيها الإتفاق نافذ المفعول.

أما النقاش حول فصول البروتوكول فقد دار حول ما تضمنته من تنسيقات
تتعلق بالصيغ و الشروط الخاصة المنطبقة على مشاركة تونس في كل برنامج
خاص للإتحاد بما في ذلك المساهمة المالية و إجراءات إعداد التقارير و التقييم،
و التي يجب تحديدها في إطار إتفاق مبرم بين المفوضية الأوروبية نيابة عن

وتجدر الإشارة إلى أن أحد أعضاء اللجنة لاحظ غياب التنصيص على
مقدار المساهمة المالية لتونس في هذه البرامج باعتبار أنه من المهم التساؤل حول
طبيعة هذه البرامج لكي يتسنى تقدير مدى المكاسب التي ستعود على المجمع
الوطنية منها مقارنة بما سيتم إنفاقه من المال العام من أجلها.

أهمية دور لجنة الحقوق و الحريات و العلاقات
الخارجية في متابعة سياسة الدولة في مجال العلاقات الخارجية وفي مراقبة
تطبيق الإتفاقيات و البروتوكولات موضوع المصادقة و أيضا تفعيل دور
البرلمان في متابعة المفاوضات المتعلقة بتونس كشريك متميز للإتحاد.

_____:

قررت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية الم
باغلبية
اعضائها الحاضرين
كول الإتفاق الأوروبي المتوسطي المؤسس لشراكة بين الجمهورية التونسية
من جهة، و المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة أخرى، حول اتفاق
إطاري بين الجمهورية التونسية والإتحاد الأوروبي بخصوص المبادئ العامة
لمشاركة الجمهورية التونسية في برامج الإتحاد في صيغته الأصلية
عليه.

رئيسة اللجنة

بشرى بلحاج حميدة

ايمن العلوي

20 15 /

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالموافقة على اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية و مبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية.

فصل وحيد

تمت الموافقة على اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية و مبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، الملحقة بهذا القانون الأساسي، والمعتمدة في 10 سبتمبر 1998، والموقعة من قبل حكومة الجمهورية التونسية في 10 سبتمبر 1998.

20 15 / 36

مجلس نواب الشعب السوارجات
25 ماي 2015
رئيس الإدارة: / عسداد